

ما حكم مَنْ يتزوج بامرأة زواجاً شرعياً، وفي نيته أنه سيطلقها بعد مدة وهي لا تعرف ذلك؟ #فتاوى الفوزان

صالح الفوزان

يقول ما حكم الدين في من يتزوج بامرأة زواجاً شرعياً وفي نيته أنه سيطلقها بعد مدة من الزمن دون أن تعرف هي ذلك لأمور تستوجب عليه ذلك بدلا من أن يسلك طريقا آخر غير مشروع - [00:00:00](#)

هذا غير صحيح زواج بنية الطلاق هذا زواج غير صحيح لأن المقصود من الزواج هو الامساك والعشرة والانجاب قيام الرجل على المرأة والانفاق عليها واغنائها عن اعفافها عن الفقر والحاجة الى الناس واعفافها في فرجها - [00:00:19](#)

فالزواج له مصالح كثيرة كونه ما يأخذ الا مصلحة واحدة وهي قضاء الشهوة فقط هذا لا ليس بزواج شرعي وان قال في جوازه من قال او غير صحيح وايضا الاثار التي ظهرت - [00:00:48](#)

من هذا الزواج اثار سيئة فبعض الناس يذهب الى الخارج ويتزوج كل ليلة واحدة ويطلقها في الصباح ويروح للثاني ويتزوجها ولا يسأل عن الاولاد ولا يسأل عن شيء هذا يعني بهيمة هذا قصده بس قضى شهوته - [00:01:06](#)

ولا يبالي باحكام الزواج والذرية وغير ذلك. هذا امر لا يجوز. نعم - [00:01:25](#)